

جمهورية مصر العربية
النيابة العامة
مكتب النائب العام

أمر إحالة

في القضية رقم (٣٦٤٢) لسنة ٢٠١١ جنابات قصر النيل
المقيدة برقم (١٥٧) لسنة ٢٠١١ كلبى وسط القاهرة
والمقيدة برقم (١) لسنة ٢٠١١ حصر تحقيق المكتب الفني للنائب العام

رئيس الاستئناف

مصطفى سليمان

القائم بعمل المحامى العام الأول لنيابة استئناف القاهرة

بعد الإطلاع على الأوراق وما تم فيها من تحقيقات :

نتهم :

(١) محمد حسنى السيد مبارك ٨٢ سنة رئيس الجمهورية السابق ومقيم فيلا
مبارك خلف نادي هنيوبوليس - دائرة قسم
(محبوس)
شرطة مصر الجديدة - محافظة القاهرة

(٢) حسنين كمال الدين إبراهيم سالم ٧٨ سنة مالك شركة فكتوريا المتحدة للفنادق
ومقيم ٨٨ شارع النهضة مصر الجديدة - ويحمل
(هارب)
بطاقة رقم قومي ١٠١٥٥٧٠١١١١٢٣٣٠

(٣) علاء محمد حسنى السيد مبارك ٥٠ سنة عضو مجلس إدارة شركة بنيون سابقاً
ومقيم القطامية هارتس - التجمع الخامس -
(محبوس)
فيلا ١٦١

(٤) جمال محمد حسنى السيد مبارك ٤٧ سنة عضو مجلس إدارة شركة هيرمس
للاستثمار المباشر ومقيم ١٥ شارع حليم
(محبوس)
أبو سيف - مصر الجديدة



جمهورية مصر العربية

النيابة العامة

مكتب النائب العام

لأهم في غضون الفترة من ٢٠٠١ حتى ٢٠١٠ وخلال الفترة من ٢٥/١/٢٠١١ إلى ٣١/١/٢٠١١ بمحافظة القاهرة والجيزة والسويس والإسكندرية والبحيرة والغربية والقليوبية والدقهلية والشرقية ودمياط وبني سويف .

المتهم الأول :

(١) اشترك بطريق الإتفاق مع المتهم حبيب إبراهيم حبيب العادلى وزير الداخلية وقتئذ - والسابق إحالته للمحاكمة الجنائية بارتكاب جنایات الإشتراك في قتل المتظاهرين عمداً مع سبق الإصرار المقترنة بما جنایات أخرى - بأن عقدا العزم وبتنا النية على قتل عدد من المتظاهرين في المظاهرات التي اندلعت في محافظات سالفه البيان احتجاجاً على تردى الأوضاع السياسية والإقتصادية والإجتماعية والأمنية في البلاد والمطالبة بإصلاحها عن طريق تحيته عن رئاسة الدولة وإسقاط نظامه المنتسب في تردى هذه الأوضاع ، وسمح له باستخدام الأسلحة النارية والمركبات التي تعين قوات الشرطة على تنفيذ الجريمة ، وتابع عمليات إطلاق ضباط وأفراد الشرطة للأعيرة النارية على هؤلاء المتظاهرين في مواضع قاتلة من أجسامهم ودهس بعضهم بالمركبات ووافق على الاستمرار في الاعتداء عليهم دون أن يتدخل بما يملكه من سلطات وصلاحيات لمنعهم أو وقفهم عن ذلك ، قاصداً من ذلك إزهاق أرواح عدد من المتظاهرين لحمل الباقين على التفريق وإنانهم عن مطالبهم وحماية منصبه واستمراره في الحكم ، فأطلق أحد قوات الشرطة أعيرة نارية من سلاحه على المجني عليه معاذ السيد محمد كامل المشارك في إحدى هذه المظاهرات فأحدث به الإصابة الموصوفة بالتقرير الطبي المرفق والتي أودت بحياته ، وقد وقعت الجريمة بناء على هذا الاتفاق على النحو المبين بالتحقيقات .

وقد اقترنت بهذه الجنایة وتلتها العديد من الجنایات الأخرى هي أنه في ذات الزمان والأمكنة سالفه البيان :



جمهورية مصر العربية

النيابة العامة

مكتب النائب العام

أ - إشتراك بطريق الإتفاق مع المتهم حبيب إبراهيم حبيب العادلى وزير الداخلية وقتله في قتل الخنجر عليهم احمد محمد محمد محمود والآخرين الميمنة أسماؤهم بالتحقيقات عمداً مع سبق الإصرار بأن عقدا العزم وبينا النية على قتل عدد من المتظاهرين في المظاهرات التي اندلعت في المحافظات سائلة البيان احتجاجاً على تردى الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية والأمنية في البلاد والمطالبة بإصلاحها عن طريق تحجته عن رئاسة الدولة إسقاط نظامه المنسب في تردى هذه الأوضاع ، وسمح له باستخدام الأسلحة النارية والمركبات التي تعين قوات الشرطة على تنفيذ الجريمة ، وتابع عمليات إطلاق صباط وأفراد الشرطة للأعيرة النارية على هؤلاء المتظاهرين في مواضع قاتلة من أجسامهم ودهس بعضهم بالمركبات ووافق على الاستمرار في الاعتداء عليهم دون أن يتدخل بما يملكه من سلطات وصلاحيات لمنعهم أو وقفهم عن ذلك، قاصداً من ذلك إزهاق أرواح عدد من المتظاهرين لحمل الباقين على الفرار وإنقاذهم عن مطالبهم وحماية منصبه واستمراره في الحكم ، فقامت بعض قوات الشرطة بإطلاق أعيرة نارية من أساحتهم على الخنجر عليهم ودهس اثنين منهم بمركبتين حال مشاركتهم في تلك المظاهرات قاصدين من ذلك قتلهم فأحدلوا بهم الإصابات الموصوفة بتقارير الصفة التشريحية والتقارير الطبية الأخرى والتي أودت بحياتهم ، حاله كون بعضهم أطفالاً ، وقد وقعت جرائم القتل المذكورة بناء على هذا الاتفاق على النحو المبين بالتحقيقات .

ب - إشتراك بطريق الإتفاق مع المتهم حبيب إبراهيم حبيب العادلى وزير الداخلية وقتله في الشروع في قتل الخنجر عليهم محمد عبد الحسي حسين الفرماوى والآخرين الميمنة أسماؤهم بالتحقيقات عمداً مع سبق الإصرار بأن عقدا العزم وبينا النية على قتل عدد من المتظاهرين في المظاهرات التي اندلعت في المحافظات سائلة البيان احتجاجاً على تردى الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية والأمنية في البلاد والمطالبة بإصلاحها عن طريق



النيابة العامة

مكتب النائب العام

لتحجته عن رئاسة الدولة وإسقاط نظامه المتسبب في تروى هذه الأوجساح ،
وسمح له باستخدام الأسلحة النارية والمركبات التي تعين قوات الشرطة على
تفيل الجريمة ، وتايغ عمليات إطلاق ضباط وأفراد الشرطة للأعيرة النارية
على هؤلاء المتظاهرين في مواضع قاتلة من أجسامهم ودهس بعضهم
بالمركبات ووافق على الاستمرار في الإعتداء عليهم دون أن يتدخل بما يملكه
من سلطات وصلاحيات لتعهم أو وقفهم عن ذلك ، قاصداً من ذلك إزهاق
أرواح عدد من المتظاهرين لحمل الباقين على التفرق وإلتانهم عن مطالبهم
وحاية منصبه واستمراره في الحكم ، فقامت بعض قوات الشرطة بإطلاق
أعيرة نارية من أسلحتهم على الشخي عليهم ودهس ثلاثة منهم بمركبات أثناء
مشاركتهم في المظاهرات قاصدين من ذلك قتلهم فأحدثوا بسم الإصابات
الموصولة بتقارير الطب الشرعي والتقارير الطبية الأخرى ، حاله كون
بعضهم أطفالاً ، وقد خابت آثار تلك الجرائم لأسباب لا تدخل لإرادة
المتهمين فيها هي مداركة الشخي عليهم بالعلاج وقد وقعت هذه الجرائم بناء
على هذا الاتفاق على النحو المبين بالتحقيقات .

الأمر المنطبق عليه نصوص المواد (٤٠ / ثانياً وثالثاً ، ٤١ / ١ ، ٤٣ ،
٤٥ / ١ ، ٤٦ / ١ ، ٢٣٠ ، ٢٣١ ، ٢٣٥ من قانون العقوبات والمادة
١١٦ مكرراً من قانون الطفل رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ المعدل بالقانون
رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨) .

(٢) بصفته - رئيساً للجمهورية - قبل واتخذ لنفسه ولتجاره المتهمين الثالث والرابع

العطية المينة وصفاً وقيمة بالتحقيقات وهي عبارة عن خمس سيارات وملحقاتها
بلغت قيمتها ٣٩,٧٥٩,٥٠٠ مليون جنيهاً (تسعة وثلاثون مليوناً وسبعمائة
وتسعة وخمسون ألف وخمسمائة جنيهاً) بموجب عقود بيع صورية تم تسجيلها
بالشهر العقاري من المتهم الثاني حسين كمدال الدين إبراهيم سالم مقابل استعمال



النيابة العامة
مكتب النائب العام

نفرده الحقيقي لدى سلطة عامة - محافظة جنوب سيناء - للحصول على قرارات بتخصيص قطع الأراضي المينة الحدود والمعالم بالتحقيقات والبائع مساحتها ما يزيد على مليوني متر مربع بالمناطق الأكثر تميزاً بمدينة شرم الشيخ لصالح شركة نعمه للجولف والاستثمار السياحي المملوكة للمتهم الثاني على النحو المبين بالتحقيقات .

(٣) اشترك بطريقي الإتفاق والمساعدة مع موظف عمومي للحصول لغيره دون وجه حق على منفعة من عمل من أعمال وظيفته بأن أتفق مع المتهم أمين سامح سمير أمين فهمي - وزير البترول آنذاك والسابق إحالته للمحاكمة الجنائية عن هذه التهمة - على إسناد أمر بيع وتصدير الغاز الطبيعي المصري لدولة إسرائيل إلى شركة البحر الأبيض المتوسط للغاز التي يملكها ويستحوذ على أغلبية أسهمها المتهم الثاني حسين كمال الدين إبراهيم سالم - السابق إحالته للمحاكمة الجنائية عن ذات الجريمة موضوع هذه التهمة - وساعده على ذلك بأن حدد له الشركة في طلب قدمه إليه فوافق على التعاقد معها بالأمر المباشر ودون إتباع الإجراءات القانونية الصحيحة وبسعر متدني لا يتفق والأسعار العالمية السائدة بقصد تربيحه بغير حق بمنفعة تمثلت في إتمام التعاقد بالشروط التي تحقق مصالحه بالفارق بين السعر المتفق عليه والسعر السائد وقت التعاقد والبائع قيمته ٢,٠٠٣,٣١٩,٦٧٥ مليار دولاراً أمريكياً (إننان مليار وثلاثة ملايين وثلاثمائة وتسعة عشر ألفاً وستمائة وخمسة وسبعون دولاراً أمريكياً) مما رفع من قيمة أسهم شركته فوقعت الجريمة بناء على هذا الإتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات .

(٤) اشترك بطريقي الإتفاق والمساعدة مع موظف عمومي في الإضرار بأموال ومصالح الجهة التي يعمل بها بأن أتفق مع المتهم أمين سامح أمين فهمي وزير البترول آنذاك على ارتكاب الجريمة موضوع التهمة السابقة وساعده على تنفيذها مما أضرر بأموال ومصالح قطاع البترول بمبلغ ٧١٤,٠٨٩,٩٩٧ دولاراً



النيابة العامة
مكتب النائب العام

أمريكياً (سبعمائة وأربعة عشر مليون وتسعة وثمانون ألفاً وتسعمائة وسبعة وتسعون دولاراً أمريكياً) قيمة الفرق بين سعر كميات الغاز الطبيعي المباعة فعلاً بموجب التعاقد وبين الأسعار العالمية السائدة في ذلك الوقت وقتها. وقعت الجريمة بناء على هذا الإتفاق وتلك المساعدة على النحر المبين بالتحقيقات .

المتهم الثاني :

قدم عطية لموظف عمومي لاستعمال نفوذه الحقيقي للحصول له من سلطة عامة علي قرارات بأن نقل ملكية الفيلات الخمس المينة الحدود والمعالم بالتحقيقات والبالغ قيمتها ٣٩,٧٥٩,٥٠٠ مليون جنيهاً (تسعة وثلاثون مليوناً وسبعمائة وتسعة وخمسون ألف وخمسمائة جنيهاً) بموجب عقود بيع صورية تم تسجيلها بالشهر العقاري إلي المتهمين الأول والثالث والرابع مقابل إستعمال المتهم الأول لنفوذه لدي محافظة جنوب سيناء للحصول منها علي قرارات بتخصيص الاراضي المينة الحدود والمعالم والمساحة بالتحقيقات لشركة نعمه للجولف والاستثمار السياحي المملوكة له بالمناطق الأكثر تميزاً بمدينة شرم الشيخ السياحية علي النحو المبين بالتحقيقات .

المتهمان الثالث والرابع :

قبلا وأخذ عطية لاستعمال موظف عمومي نفوذه الحقيقي للحصول من سلطة عامة علي قرارات مع علمهما بسببها بأن قبل كل منهما من المتهم الثاني حسين كمال الدين إبراهيم سالم تملك فيلتين من الفيلات الأربع وملحقهما المينة الحدود والمعالم والمساحة بالتحقيقات والبالغ قيمتها ١٤,٠٣٩,٥٠٠ جنيهاً (أربعة عشر مليوناً وتسعة وثلاثون ألف وخمسمائة جنيهاً) مقابل إستعمال والدهما المتهم الأول لنفوذه لدي محافظة جنوب سيناء للحصول منها علي قرارات بتخصيص قطع الأراضي المينة الحدود والمعالم والمساحة بالتحقيقات لشركة نعمه للجولف والاستثمار السياحي المملوكة له بالمناطق الأكثر تميزاً بمدينة شرم الشيخ مع علمهما بذلك علي النحر المبين بالتحقيقات



بناء عليه

يكون المتهمون قد ارتكبوا الجرائم المعاقب عليها بالمواد ٤٠ / ثانياً وثالثاً ،
١/٤١ ، ٤٣ ، ١٠٣ ، ١٠٤ ، ١٠٦ ، مكرراً ، ١٠٧ ، مكرراً ، ١٠٨ ، مكرراً ،
١١٠ ، ١١٦ ، مكرراً ، ١١٨ ، ١١٨ ، مكرراً ، ١/١١٩ - ب ، ١١٩ ، مكرراً / ١ ،
٢٣٠ ، ٢٣١ ، ٢/٢٣٤ ، ٢٣٥ من قانون العقوبات .

لذلك

وبعد الإطلاع على المادة رقم (٢/٢١٤) من قانون الإجراءات الجنائية .

نأمر بالآتي

أولاً : إحالة الدعوى إلى محكمة الجنايات بدالة محكمة استئناف القاهرة لمعاقبة المتهمين
وفقاً لأمر الإحالة وقائمة بمؤدى أقوال الشهود وأدلة الإلصات المرفقين ، مع
استمرار حبس المتهمين الأول والثالث والرابع ، وضبط وإحضار المتهم السانى
وحبسه احتياطياً على ذمة القضية .
ثانياً : ندب اذمى صاحب الدور للدفاع عن المتهم الثانى وفقاً لأحكام القانون .
ثالثاً : إعلان المتهمين بهذا الأمر .

تحريراً في ٢٤ / ٥ / ٢٠١١

" رئيس الاستئناف "
القائم بعمل المحامى العام الأول
لنيابة استئناف القاهرة



مصطفى سليمان
{ مصطفى سليمان }

المستشار /